

جانب دولة رئيس مجلس النواب الأستاذ نبيه بزّي المحترم
مذكرة عملاً بأحكام للمواد ١٠٩ و ١١٠ و ١١٢ من النظام الداخلي لمجلس النواب

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر يرمي الى قبول الدولة اللبنانية استيفاء بعضاً من الضرائب
من حسابات تأسست قبل ١٧/١٠/٢٠١٩

نظراً لتراكم الأعباء المالية والاقتصادية على المواطنين والمؤسسات،
ولما لم تتمكن الحكومات المتتالية من استكمال وتطبيق خطة متكاملة للتعافي منذ أكثر من أربع
سنوات، من ضمنها إعادة هيكلة القطاع المصرفي ومصرف لبنان وتغطية الودائع بالسيولة
المناسبة،

ولما تضمنت الموازنة العامة خطوات تصحيحية للضرائب أحدثت تغييرات جذرية من ناحية
تقليص قدرة المكلفين على السداد، في غياب التعافي المالي والاقتصادي المطلوب،
ولما تراكمت المبالغ الضريبية غير المسددة بسبب عجز المكلفين على تأمين السيولة لها،
ولما كانت الدولة بحاجة الى تحسين الالتزام الضريبي وتفاذي تراكم العجز خلال هذه السنة،
ولما لم يعد بإمكان المواطنين اللبنانيين والمؤسسات الانتظار الى حين وضع حلول متكاملة،

لذلك،

جننا بموجب هذه المذكرة باعتبار الأسباب الواردة فيها تبرر صفة العجلة طالبين من دولتكم
طرح اقتراح القانون المعجل المكرر المرفق على الهيئة العامة لمجلس النواب في اول جلسة
تشريعية يعقدها راجين من المجلس إقراره وفق المواد ١٠٩ و ١١٠ و ١١٢ من نظامه الداخلي.

عنا ماصان
E. M. M. M.

خالد أ. جوي

Phadia

جورج عدوان
G. E. D.

جورج عيسى
G. E. S.

إزي الحاج
A. H. J.


اقترح قانون معجل مكرّر


يرمي الى قبول الدولة اللبنانية استيفاء بعضاً من الضرائب من حسابات تأسست قبل
٢٠١٩/١٠/١٧


مادة وحيدة:

أولاً - يجوز اختيارياً للمكلف بالضريبة على الأرباح والأصول الثابتة والأموال المبنية، تسديد المبالغ المترتبة عليه باستثناء الغرامات، من أموال في حساباته المصرفية مودعة قبل ٢٠١٩/١٠/١٧ بالليرة اللبنانية او بالعملة الأجنبية حيث يحتسب المبلغ بالليرة اللبنانية على سعر الصرف الفعلي المحدد من مصرف لبنان ولا يتعدى بمجمله ٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية في السنة الواحدة، على أن يسري هذا القانون لمدة خمس سنوات من تاريخ صدوره.


ثانياً - يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.


عنان حاصباني


غادة أوجيب


مريم الحاج


التوقيع:


جورج عدوان



ج. ع. ع.



الأسباب الموجبة


في ظل الانكماش الاقتصادي وتردي الأوضاع المعيشية في لبنان، وسعيًا للتخفيف من أعباء المواطنين والمؤسسات بسبب الأزمة الاقتصادية التي يعيشونها بين استحالة تصرفهم وسحب أموالهم من الحسابات المصرفية المؤسسة قبل ٢٠١٩/١٠/١٧، والضرائب الملقاة على كاهلهم، ولما عجز مصرف لبنان بدوره عن تأمين السيولة بالعملة الأجنبية لتغطية الودائع في المصارف بالعملات الصعبة المودعة من قبل المواطن اللبناني، ولما كانت الدولة تتحمل جزء من المسؤولية لما وصل إليه من انهيار الاقتصاد بسبب الإنفاق والسياسات المالية والنقدية المتبعة، ولما كان من المجدي تحسين الالتزام الضريبي وتقليص العجز،

لذلك نتقدم باقتراح قانون يقر قبول استيفاء الدولة اللبنانية بعضاً من الضرائب والرسوم المتوجبة على المواطن اللبناني بالشيك المصرفي من حسابات تأسست قبل ٢٠١٩/١٠/١٧.

علاء حاصبي


جورج عدوان


غادة أيوب


ج. ع. ع.


إزيك الحاج
